

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ لَوْلَا تَدْوِينَنَا
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ لَوْلَا تَدْوِينَنَا

الهيئة الإسلامية في أيرلندا

رسائل الحج

1) آداب السفر إلى الحج

2) مختصر أعمال الحج

جمع وإعداد

يحيى محمد الحسين

فهرست

| | | |
|----|-------|--|
| 5 | | 1) آداب السفر إلى الحج والعمرة |
| 8 | | 2) مختصر أعمال الحج |
| 8 | | المواقيت |
| 9 | | الإحرام |
| 11 | | محظورات الإحرام |
| 13 | | الطواف |
| 16 | | السعي بين الصفا والمروة |
| 18 | | أعمال يوم الثامن من ذي الحجة (يوم التروية) |
| 18 | | أعمال يوم التاسع من ذي الحجة (يومعرفة) |
| 20 | | أعمال يوم النحر |
| 21 | | أعمال الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة |
| 22 | | طواف الوداع |
| 23 | | أدعية الطواف والسعي ويومعرفة |
| 24 | | دعاء يومعرفة |
| 27 | | حج الطفل الصغير |
| 28 | | زيارة المسجد النبوي |
| 30 | | الحج المبرور |

آداب السفر الى الحج والعمرة

(ما يفعله من أراد الحج والعمرة)

1) المبادرة بالتوبة النصوح من كل المعاصي والمكروهات . وحقيقة التوبة: أ) الإقلاع من الذنوب وتركها في الحال ، ب) والندم على ما مضى منها وسؤال الله المغفرة ، ج) والعزيمة على عدم العود فيها ، د) وأن يجتهد في الخروج من مظالم العباد سواءً أكانت في أنفسهم أو أعراضهم أو أموالهم بردها إلى أصحابها أو يرد بدلها أو بالتحلل منها وطلب العفو من المظلوم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كانت عنده مظلمة لأخيه من مالٍ أو عرضٍ فليتحلل منه اليوم قبل أن لا يكون دينارٌ ولا درهم إن كان له عملٌ صالحٌ أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه ."

2) يجتهد في قضاء ديونه أو ما أمكنه منها ويوكل من يقضي عنه ما لم يتمكن من قضاؤه من ديونه . ويرد الودائع والأمانات إلى أهلها . ويؤدي حقوق الله من زكاة وكفارة وقضاء . ويكتب وصيته إن كان له شيءٌ يوصي به . ويترك لأهله ومن تلزمهم نفقته نفقتهم إلى حين رجوعه .

3) أن يجتهد في رضا والديه ومن يتوجب عليه برّه وطاعته ، وكذلك ينبغي أن يترضى أقاربه إن كانت بينه وبينهم جفوة .

4) يجب أن يقصد الحاج بحجه وجه الله تعالى والدار الآخرة والتقرب إلى الله تعالى بما يرضيه من الأقوال والأعمال في تلك المواضع الشريفة، وليحذر كل الحذر أن يقصد بعمله الدنيا وحطامها أو الرياء أو السمعة أو المفاخرة .

5) أن يتعلم كيفية الحج ، وهذا فرض عين إذا لا تصح العبادة ممن لا يعرف كيف يؤديها ويستحب أن يستصحب معه كتاباً جامعاً لأحكام الحج وأن يديم مطالعته ويكررها على نفسه وعلى أصحابه ليتقنوها في أحكام الحج ولتثبت الأحكام في أذهانهم فيحفظونها .

6) على الحاج أن يحرص أن يكون زاده حلالاً طيباً وأن يكثّر من النفقة ليواسي المحتاجين ، ويكون طيب النفس بما ينفق ليكون أقرب إلى القبول .

7) أن يجتهد في تحصيل رفيق صالحٍ راغبٍ في الخير متمسكٍ بأهداب الشريعة يكون عوناً له على أداء نسكه يهديه إذا ضلّ ويذكره إذا نسي ويقتدي به .

8) ينبغي على الحاج أن يحرص على رضا رفقائه ويحتملهم ويصبر على ما يحصل في بعض الأحيان منهم من جفاء وغضب . فإن حصل بينهما جفاءً دائماً وتكدرت حالهما فالأولى المفارقة حتى يسلم حجهما من الفساد .

9) ويستحب أن يخرج لسفره مبكراً حديث صخر بن وادعة الغامدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم بارك لأمتي في بكورها ."

10) ويستحب له إذا أراد الخروج من منزله أن يصلي ركعتين يقرأ فيهما بعد الفاتحة بقل يا أيها الكافرون في الركعة الأولى وفي الثانية بسورة الإخلاص "قل هو الله أحد" ففي الحديث: "ما خلف أحدٌ عند أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندما يريد السفر .

11) ويستحب له أن يدعو بدعاء الخروج من البيت: "بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله . " اللهم إني أعوذ بك أن أضلَّ أو أضلَّ أو أزلَّ أو أزلَّ أو أظلمَّ أو أظلمَّ أو أجهل أو يجهل عليَّ أحدٌ . "

(12) فإذا ركب سيارة أو سفينة أو طائرة استحب له أن يدعو بدعاء السفر وقال:

"الحمد لله (ثلاث مرات) ، الله أكبر (ثلاث مرات) سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون . اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى . اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنتنا بعده . اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل . اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والأهل والولد ."

(13) ويكثر في سفره من الذكر والإستغفار وتلاوة القرآن ودعاء الله لنفسه ولوالديه

والأحبابه ويحافظ على الصلوات في جماعة .

(14) وينبغي إذا علا مكاناً مرتفعاً من الأرض أن يكبر وإذا هبط أن يسبح .

(15) على الحاج أن يتجنب المخاصمة والمشاحنة مع الآخرين وليحذر كل الحذر من

ارتكاب المحرمات لأن المعاصي في البلد الحرام (مكة) إثمها أشدُّ وعقوبتها أعظم . قال تعالى:

"ومن يرد فيه (أي الحرم) بالحادِ بظلم نذقه من عذاب إليم ."

مختصر أعمال الحج

المواقيت

المواقيت مواضع وأزمنة معينة لشعيرة الحج .

① المواقيت الزمانية هي أشهر الحج ، وهي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة .

② أما المواقيت المكانية فهي خمسة:

• ذوالحليفة ويسمى الآن آبار علي (ميقات أهل المدينة) ،

• والجحفة قرب رابع (ميقات أهل الشام) ،

• وقرن المنازل (ميقات أهل نجد) ،

• ويللم (ميقات أهل اليمن) ،

• وذات عرق (ميقات العراق وخراسان) .

③ وهذه المواقيت لأهل هذه البلاد ولن مرّ عليها ممن أراد الحج والعمرة .

④ ومن كان في طائفة فإنه يحرم إذا حاذى الميقات . ويكون متأهباً قبل الإحرام بأن يلبس ثياب الإحرام

قبل محاذاة الميقات ، فإذا حاذاه نوى الإحرام في الحال .

⑤ ويكره الإحرام بالحج أو العمرة قبل الميقات ، ولكن الإحرام يصح .

الإحرام

- 1 (الإحرام هو إرادة (نية) أحد النسكين الحج أو العمرة .
- 2 (يسن لمن أراد الإحرام الغسل أو التيمم لعدم إمكانية الغسل ، ولا يضر الحدث بين الغسل والإحرام .
- 3 (ويسن للمحرم تنظيف بدنه بأخذ شعره وظفره .
- 4 (ويسن التطيب في البدن وإن بقي أثره بعد الإحرام ، ويكره في الثوب .
- 5 (المرأة الحائض أو النفساء تغتسل للإحرام لأنه غسل يراد للنسك فاستوى فيه الحائض والطاهر .
- 6 (يتجرد الرجل للإحرام من المخيط والمحيط ويلبس إزاراً يغطي الجزء الأسفل من بدنه ورداءً للجزء الأعلى ، ويلبس نعلين .
- 7 (بعد التنظيف والغسل والتطيب ولبس ثياب الإحرام ينوي بقلبه الدخول في النسك الذي يريده سواءً أكان حجاً أو عمرة .
- 8 (يشرع التلفظ بالإحرام خاصةً ، ولا يشرع التلفظ بالنية إلا في الإحرام . فإن كانت نيته العمرة قال : لَبَيْتُكَ اللَّهُمَّ عَمْرَةً ، وإن كانت نيته حجاً قال : لَبَيْتُكَ اللَّهُمَّ حَجًّا .
- 9 (يسن أن يشترط في الإحرام بأن يقول : "فإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني . " ويفيد هذا أنه إذا عاقه عدو أو مرض أو ذهاب نفقة ونحوه ، أن له التحلل من حجه أو عمرته .
- 10 (الإحرام بالحج ثلاثة أنواع: التمتع والقران والإفراد ويخير الإنسان بينها وأفضلها التمتع .

11) وصفة التمتع أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج وبعد أن يفرغ منها يتحلل ، وفي اليوم الثامن من ذي الحجة يحرم بالحج .

التلبية:

1) يستحب للمحرم أن يبدأ بالتلبية بعد الإحرام مباشرة . والتلبية هي أن يقول: "لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ ." .

2) والتلبية سُنَّةٌ ويستحب رفع الصوت بها ، ولكن لا يجهد نفسه في رفع الصوت زيادة على الطاقة لئلا ينقطع صوته وتلبيته .

3) المرأة تسمع نفسها ويكره جهرها بها أكثر من سماع رفيقتها .

4) فضل التلبية: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما من ملبٍ يلبى إلا لبي ما عن يمينه وشماله من حجرٍ أو شجرٍ أو مدرٍ . " وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما من محرمٍ يُضحى لله يومه يلبى حتى تغيب الشمس إلا غابت بذنوبه فعاد كما ولدته أمه . . " وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أفضل الحج العج والثج ، والعج رفع الصوت بالتلبية والثج سيلان دم الهدي .

5) ويستحب الإكثار من التلبية على كل حال ، وتؤكد التلبية إذا علا أرضاً مرتفعة أو هبط وادياً أو صلى مكتوبة أو قبل ليل أو قبل نهاراً أو التقى الرفاق أو سمع ملبياً أو ركب دابته أو نزل منها أو رأى الكعبة .

6) يسن الدعاء بعد التلبية فيسأل الله رضوانه والجنة ويستعيز به من النار .

7) ويسن الصلاة على النبي بعدها .

8) من كان متمتعاً بالحج أو معتمراً يقطع التلبية إذا شرع في الطواف .

محظورات الإحرام:

محظورات الإحرام تسعة:

- 1) إزالة الشعر من أي جزء من أجزاء بدنه سواءً بالحلَق أو بالنتف .
- 2) تقليم الأظافر .
- 3) تغطية الرأس للرجل بما يلاصقه كالطاقية والعمامة . وله أن يستظل بالشمسية أو سقف السيارة .
- 4) لبس المخيط من الثياب للرجال كالقميص والفانلة والسراويل والجوربين والخفين . ويجرم على المرأة المحرمة لبس المخيط لوجهها كالبرقع والنقاب ، أو ليديها كالتفازين لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تَتَّقِبُ المرأةُ ولا تلبس التفازين . " ويباح لها من المخيط ما سوى ذلك كالقميص والسراويل والخفين والجوارب ونحو ذلك . وكذلك يباح لها سدل خمارها على وجهها إذا احتاجت إلى ذلك ، وإذا مسَّ الخمار وجهها فلا شيء عليها لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: "كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا حاذونا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزونا كشفناه . "
- 5) التطيب في الثوب والبدن . هنالك خلاف في الإغتسال بالصابون المعطر للمحرم والأولى استعمال صابون غير معطر .
- 6) قتل صيد البر .

7) قطع شجر حرم مكة الذي لم يزرعه آدميٌ وحش الحشيش حتى الشوك ولو ضرَّ إلا اليابس من

شجر وحشيش لأنه كميث ، وإلا الإذخر ، وهونبت طيب الرائحة .

8) عقد النكاح: أي لا يتزوج المحرم أو يُزوّج أو يُخطبُ .

9) الجماع: وهو مفسد للحج ، وعليهما أن يقضيا حجهما ، ثم عليهما الحج في العام القادم

والهدى . والمباشرة دون الجماع محظورة أيضاً ولكن إن فعل فأنزل لم يفسد حجه وعليه

فدية .

مسائل متفرقة في الإحرام:

- يجوز للمحرم أن يزيل ظفره إذا انكسر لأن بقاءه يؤلّه .
- لا يعقد المحرم عليه ردائه ولا يربطه بشيء ، إلا إزاره فله عقده لستر عورته ولحفظ ماله .
- يجوز للمحرم أن يغتسل ويستحم ويغسل رأسه ويحكه إذا احتاج إلى ذلك برفق وسهولة فإن سقط من رأسه شيءٌ بسبب ذلك فلا حرج عليه .
- من لبس مخيطاً أو تطيب أو غطى رأسه ناسياً أو جاهلاً فلا شيء عليه لقوله صلى الله عليه وسلم: " عُنِيَ لَأَمْتِي عَنِ الْخَطَاءِ وَالنَّسْيَانِ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ . " ومتى زال عذره أزاله في الحال والإفدى .
- إذا احتاج المحرم إلى فعلٍ محظورٍ فعله ويفدي .

الطواف

- 1- يسُنُّ الإِغْتِسَالُ لدخول مكة وأن يدخلها نهاراً ، ومن أعلاها من ثنية كداء . ويسنُّ أن يدخل المسجد الحرام من باب بني شيبه .
- 2- يُسَنُّ له عند دخول المسجد الحرام أن يقدم رجله اليمنى ويقول: "أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ، وَيُوجِّهُهُ الْكَرِيمِ ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وافتحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ . " ويقول ذلك عند دخول سائر المساجد ، وليس لدخول المسجد الحرام ذكرٌ يَخُصُّهُ .
- 3- إذا رأى الكعبة رفع يديه وقال: "اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا وَمَهَابَةً ، وَزِدْ مِنْ شَرَفِهِ وَكَرَمِهِ مِنْ حِجَّةٍ وَاعْتَمَرَةٍ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَتَعْظِيمًا وَبِرًا ، اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ فَحِينَا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ . "
- 4- إذا وصل الكعبة اتجه إلى الحجر الأسود فاستلمه بيمينه وقبله ، فإن شقَّ استلامه وتقبيله استلمه بيده وقبلها ، وإن شقَّ استلامه بيده أشار إليه ، ولا يقبل ما يشير به . ولا يزاحم لاستلام الحجر الأسود أو تقبيله فيؤذي أحداً من الطائفين . ويبدأ طوافه من الحجر الأسود .
- 5- يقول عند استلام الحجر الأسود أو استقباله إذا شقَّ استلامه: "بِسْمِ اللَّهِ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ وَتَصَدِّيقًا بِكِتَابِكَ وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . " وكلما حاذى الحجر الأسود استلمه أو أشار إليه .

6- شروط الطواف:

- التَّيَّةُ
- ستر العورة.
- الطهارة من الحدث لقول النبي صلى الله عليه وسلم: " إن الطواف بالبيت صلاة إلا أنكم تتكلمون فيه . " وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما حاضت: " افعلي كما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري . "
- أن يكون سبعة أشواطٍ ، فإن ترك من السبعة ولو شيئاً قليلاً لم يجزئه . فإن شك في عدد الأشواطِ بنى على الأقل .
- جعل البيت عن يساره .
- الموالاة في الطواف . فإن أقيمت الصلاة وهو في الطواف أو حضرت جنازة صلى وبنى على ما سبق من طواف .
- أن يكون الطواف داخل المسجد حول البيت ، فلو طاف خارج المسجد أو داخل العكبة لم يصح .

(7) إذا أتى الركن اليماني استلمه ولم يقبله .

(8) يُسَنُّ الرَّمْلُ (الإسراع ومقاربة الخطأ) في الأشواط الثلاثة الأولى في طواف القدوم للرجال دون النساء ثم يمشي أربعة أشواط بلا رمل . ويستحب له أن يضطبع في طواف القدوم دون غيره من الطواف ، والإضطباع هو أن يجعل وسط الرداء تحت منكبه الأيمن وطرفيه على عاتقه الأيسر ، ولا يُسَنُّ رَمْلٌ ولا اضطباع إلا في طواف القدوم . والرَّمْلُ أولى من

الدنو بالبیت ، وتأخير الطواف لزوال الزحام للرَّمَل أو للدنو من البيت أولى . وبعد فراغه من هذا الطواف الأول يرتدي ردائه فيجعله على كتفيه وطرفيه على صدره قبل أن يصلي ركعتي الطواف .

(9) يستحب للحاج أن يكثر في طوافه من ذكر الله والدعاء وإن قرأ شيئاً من القرآن فحسن . ومن أدعية الطواف: "اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَسَعْيًا مَشْكُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا . " ويقول " رَبِّ اغْفِرْ وارْحَمْ واهْدِنِي السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ واعْفُ عَمَّا تَعَلَّمَ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ . " أو يقول غير ذلك مما يجب من دعاء .

(10) يقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: " اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ . "

(11) ما أحدثه بعض الناس من تخصيص كل شوط من الطواف أو السعي بأذكار مخصوصة فلا أصل له .

(12) تُسَنُّ صلاة ركعتين بعد الطواف ، والأفضل كونهما خلف مقام إبراهيم إذا تيسر ذلك وإلا صلاهما في أي مكان في المسجد الحرام ، ويُسَنُّ أن يقرأ فيهما بعد الفاتحة " قل يا أيها الكافرون . . . في الركعة الأولى ، و" قل هو الله أحد . . . في الركعة الثانية .

(13) من آداب الطواف:

• أن يكون في خشوع تام مع استحضار عظمة الله تعالى والخوف منه ولا يتكلم إلا للحاجة ، وأن لا يؤذي أحداً بمزاحمة أو غيرها وأن يكثر من الدعاء والذكر والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

السعي بين الصفا والمروة

(1) يخرج الحاجُّ أو المعتمرُ للسعي من باب الصفا تالياً قولَ الله تعالى: "إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا"، فيرقي الصفا ليرى البيت ويستقبل الكعبة ويكبر ثلاثاً ويقول: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُخَيِّبُ وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ." ثم يدعوا رافعا يديه بما تيسر من الدعاء، ويكرر هذا الذكر والدعاء ثلاث مراتٍ.

(2) ثم ينزل فيمشي إلى المروة، فإذا وصل العلم الأخضر أسرع الرجل في المشي حتى يصل العلم الثاني ثم يمشي فيرقي المروة أو يقف عندها ويفعل كما فعل على الصفا.

(3) يدعو الحاج والمعتمر في سعيه بما أحب من دعاء.

(4) شروط السعي:

- النية
- الموالاة.
- المشي مع القدرة
- أن يكون بعد طوافٍ ولو مسنون.
- أن يكون سبعة أشواط يبدأ بالصفا ويختم بالمروة.

(5) سنن السعي:

- الموالاة بينه وبين الطواف بأن لا يفرق بينهما بزمنٍ طويلٍ.

- الجري بين الميئين الأخرين للرجال .
- الوقوف على الصفا والمروة والدعاء فوقهما .

(6) آداب السعي:

- ينبغي للساعي أن يَغُضَّ بصره عن المحارم ، ويكفُّ لسانه عن المآثم ، وأن لا يؤذي أحداً من الساعين بقولٍ أو فعلٍ وأن يستحضر في نفسه ذلَّهُ بين يدي الله وفقره وحاجته إلى الله في هداية قلبه وإصلاح حاله وغفران ذنوبه .

(7) إذا كمل السعي حلق رأسه أو قصره، وإن قصر وترك الحلق للحج فحسن.

أعمال يوم الثامن من ذي الحجة

(يوم التروية)

- 1- يحرم المتمتع والمقيم بمكة للحج من مكان إقامته في يوم الثامن من ذي الحجة ، ويفعل لإحرامه ما فعله في إحرامه من الميقات للعمرة من التنظيف والغسل والتجرد من المحيط والمحيط ولبس إزار ورداء أبيضين نظيفين ونعلين .
- 2- يخرج الحاج إلى منى قبل الزوال فيصلي بها الظهر مع الإمام ثم يقيم بها إلى الفجر .

أعمال يوم التاسع من ذي الحجة

(يوم عرفة)

- 1) إذا طلعت شمس يوم عرفة سار الحاج من منى إلى عرفة وأقام بنمرة إلى الزوال فصلى الظهر والعصر جمعاً وقصرًا مع الإمام .
- 2) ثم يقف بعرفة ، وعرفة كلها موقف لقوله صلى الله عليه وسلم: "وقفت ها هنا ، وعرفة كلها موقف إلا بطن عُرَّةة ."
- 3) يُسنُّ الوقوف مستقبل القبلة عند الصخرات وجبل الرحمة ، ولأشرع صعوده ، ويرفع يديه واقفاً بعرفة ، ويكثر الدعاء والاستغفار والتضرع وإظهار الضعف والإفتقار ، ويسأل الله أن يعتقه من النار، ويجتهد في أن يُقَطَّرَ من عينيه قطرات من الدموع ويجدد توبة نصوحاً لأن هذا يوم عظيم يجود الله فيه على عباده ويباهي بهم ملائكته .

(4) عن طلحة بن عبد الله أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَا رُئِيَ الشَّيْطَانُ يَوْمًا هُوَ فِيهِ أَصْغَرَ وَلَا أَدْحَرَ وَلَا أَحْقَرَ وَلَا أُغْيِظَ مِنْهُ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَا يَرَى مِنْ تَنْزُلِ الرَّحْمَةِ وَتَجَاوَزِ اللهِ عَنِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ إِلَّا مَا رُئِيَ يَوْمَ بَدْرٍ ، قِيلَ : وَمَا رُئِيَ يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ : أَمَا إِنَّهُ رَأَى جَبْرِيْلَ يَنْزِعُ الْمَلَائِكَةَ . "

(5) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: كان أكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . "

(6) يجب أن يجمع في الوقوف بعرفة بين الليل والنهار ، ومن فاتته الوقوف بعرفة بأن طلع فجر يوم النحر ولم يقف بها ، فاتته الحجُّ .

(7) يدفع بعد الغروب من عرفة إلى مزدلفة ويسن كون دفعه بسكون .

(8) إذا وصل مزدلفة جمع بين المغرب والعشاء جمع تأخير ، ومن فاتته الصلاة مع الإمام بعرفة أو مزدلفة جمع وحده لفعل ابن عمر ، رضي الله عنهما .

(9) ثم يبيت بمزدلفة إلى ما بعد منتصف الليل أو حتى طلوع الفجر ، وهو أفضل لفعل النبي صلى الله عليه وسلم .

(10) يجوز للحاج الدفع من مزدلفة بعد نصف الليل . عن عائشة رضي الله عنها قالت: أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة ليلة النحر فرمت قبل الفجر ثم مضت فأفاضت . والأولى أن لا يخرج من مزدلفة قبل الفجر إلا الضعفة من النساء والصبيان ونحوهم ، فإنه يجوز لهم الخروج .

11) في الدفع من مزدلفة قبل نصف الليل دم ما لم يعد إليها قبل الفجر ، فإن عاد إليها قبله فلا دم عليه .

12) من بات بمزدلفة صلى الفجر بغسل ثم وقف عند المشعر الحرام يدعو الله حتى يسفر الفجر ثم يسير قبل طلوع الشمس من مزدلفة وعليه السكينة حتى إذا أتى وادي مُحَسَّرٍ أسرع .

أعمال يوم النحر (العاشر من ذي الحجة)

- 1) يأخذ الحاج حصى الجمار من حيث شاء ، ولا يتعين لقطه من مزدلفة ، وعددها سبعون حصة أكبر من الحمص ودون البندق . ولا يسن غسل الحصى ، ولا يرمى بحصى قد رمي بها . والسنة التقاط سبع حصيات في يوم النحر يرمي بها جمرة العقبة ، أما في الأيام الثلاثة فيلتقط من منى كل يوم إحدى وعشرين حصة يرمي بها الجمار الثلاث .
- 2) إذا وصل منى رمى جمرة العقبة (الجمرة الأولى) بسبع حصيات . ولرمي هذه الجمرة وقتان: وقت فضيلة ووقت أجزاء ، فأما وقت الفضيلة فبعد طلوع الشمس فقد رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحي يوم النحر ، ووقت الجواز أوله نصف الليل من ليلة النحر .
- 3) يقطع التلبية بأول الرمي .
- 4) يشترط أن يكون الرمي واحدة بعد واحدة ، فلورمى أكثر من حصة دفعة واحدة لم يجزه إلا عن حصة واحدة لأن النبي صلى الله عليه وسلم رمى سبع رميات .

- (5) يجوز لولي الصبي العاجز عن مباشرة الرمي أن يرمي عنه جمرة العقبة وسائر الجمار بعد أن يرمي عن نفسه . ويجوز للعاجز عن الرمي لمرضٍ أو كِبَرٍ سنٍّ أو حملٍ أن يوكل من يرمي عنه .
- (6) ثم ينحر هدياً بعد الرمي واجباً أو تطوعاً ثم يخلق أو يقصر ، والحلق أفضل ، ولا يكفي تقصير بعض الرأس لمن أراد أن يقصر ، بل لابد من تقصيره كله ، ويسن له قصّ أظفاره وشاربه . والمرأة تقصر من كلِّ ضفيرة قدر أملة . وإذا فعل الحاج ذلك حلَّ له كلُّ شيء من الطيب واللباس إلا النساء ، ويسمى هذا بالتحلل الأول أو الأصغر .
- (7) ويحصل التحلل الأول باثنتين من ثلاثة: رمي جمرة العقبة وحلق أو تقصير وطواف إفاضة ، ويحصل التحلل الأكبر بما بقي منها مع السعي .
- (8) يذهب الحاج إلى مكة لأداء طواف الإفاضة (طواف الحج) والسعي (سعي الحج .) ثم يرجع إلى منى فيصل ظهر يوم النحر بها ويبيت ثلاث ليالٍ ، إن لم يتعجل والإفليتين .

أعمال أيام التشريق (الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة)

- (1) يرمي الحاج الجمرات الثلاث ، الصغرى والوسطى والكبرى (جمرة العقبة) في كل يوم من الأيام الثلاثة لمن تأخر أو في يومي الحادي عشر والثاني عشر لمن تعجل .
- (2) يبدأ الرمي في هذا الأيام بعد الزوال إلى مغيب الشمس . يبدأ بالجمرة الأولى وهي أبعدهن من مكة وتلي مسجد الخيف بمنى فيجعلها عن يساره ويرميها بسبع حصيات يكبر مع كلِّ حصاة ثم ينحدر أمامها قليلاً فيقف مستقبل القبلة رافعاً يديه يدعو . ثم يأتي الجمرة

الوسطى ويجعلها عن يمينه ويرميها بسبع حصيات ويكبر كلما رمى حصاةً ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة رافعاً يديه يدعو . ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رماها بحصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها .

(3) من أدركه الغروب بمنى في اليوم الثاني من أيام التشريق بقي إلى الغد حتى ينفر مع الناس ، لأنه بعد إدراكه الليل لم يتعجل في يومين .

طواف الوداع

- (1) إذا أراد الحاج مغادرة مكة والعودة إلى بلاده وجب عليه أن يطوف بالبيت طواف الوداع، ليكون آخر عهده بالبيت ، إلا الحائض والنفساء فلا وداع عليهما .
- (2) يُسنُّ بعد طواف الوداع تقبيل الحجر الأسود وصلاة ركعتين كغيره من الطواف .
- (3) إذا ودّع ثم اشتغل بشيء غير شدِّ الرِّحال ونحوه كقضاء حاجة أو شراء شيء أعاد طواف الوداع ليكون آخر عهده بالبيت .
- (4) إذا خرج قبل الوداع رجع إليه وجوباً بلا إحرام إن لم يبعد عن مكة، وإذا بعد عن مكة يحرم بعمره ثم يطوف ويسعى ويحلق أو يقصر ثم يودع عند خروجه .

أدعية الطواف والسعي ويوم عرفة

دعاء الطواف:

- (1) الدعاء عند استلام الحجر الأسود أو استقباله: "بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ."
- (2) "رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَاهْدِنِي السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ وَاعْفُ عَمَّا تَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ."
- (3) "اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَسَعْيًا مَشْكُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا."
- (4) يقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: "اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ."
- (5) "سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ."
- (6) أو يقول غير ذلك مما يجب من دعاء أو يقرأ من القرآن.

دعاء السعي:

- (1) يرقى على الصفا ويستقبل البيت ويدعور أفعأ يديه "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعَدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ." ثم يدعو بما تيسر من الدعاء، ويكرر هذا الذكر والدعاء ثلاث مرات.

(2) "رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَاهْدِنِي السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ."

(3) "رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ."

دعاء يوم عرفة:

- سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ . ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ .﴾
- لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ .
- لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .
- رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ .
- اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي ، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي ، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي ، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ ، وَاجْعَلْ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ .
- أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ .
- اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدِّينِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ ، أَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ مِنَ الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَمِنْ سَيِّئِ الْأَسْقَامِ .
- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي ، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رُوعَاتِي ، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي ، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي ، وَمِنْ فَوْقِي وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي .
- اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جَدِّي وَهَزْلِي وَخَطِيئِي وَعَمْدِي وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا

أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، وَأَنْتَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .

• اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرَّشْدِ ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا ، وَلسَانًا صَادِقًا ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا نَعْلَمُ ، إِنَّكَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ .

• اللَّهُمَّ رَبَّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، وَأَذْهَبْ غَيْظَ قَلْبِي وَأَعِزَّنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ مَا أَبْقَيْتَنِي .

• اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى ، مُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ أَقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ .

• اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْهَرَمِ وَالْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

• اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ ، أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ أَنْ تُضِلَّنِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ .

• اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا .

• اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَهْوَاءِ .

• اللَّهُمَّ الْهُمِّنِي رُشْدِي ، وَأَعِزَّنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي .

- اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ .
- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالعِفَافَ وَالعِغْنَى .
- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ .
- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ قَضِيَّتَهُ لِي خَيْرًا .
- لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، سُبْحَانَ اللهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَاللهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ .
- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .
- رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ .

حج الطفل الصغير

(1) لا يجب الحج على الصغير دون البلوغ وإن حجَّ صحَّ عنه لما جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركباً بالروحاء فقال من القوم؟ قالوا: المسلمون، فقالوا: من أنت؟ قال: رسول الله. فرفعت إليه امرأة صبياً فقال: أهدا حجُّ؟ قال: نعم، ولك أجرٌ. وفي صحيح البخاري عت السائب بن يزيد قال: حجَّ بي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن سبع سنين.

(2) لا يجزيء حجُّ الصبي عن حجة الإسلام.

(3) يُحْرَمُ الصَّبِيُّ الْمُتَمَيِّزُ عَنْ نَفْسِهِ وَيَفْعَلُ وَلِيَّهُ مَا يَعْجُزُ عَنْهُ مِنْ أَعْمَالِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَيَمْنَعُ مِمَّا يَمْنَعُ مِنْهُ الْكَبِيرُ. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَجَّجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَنَا النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانَ فَلَبِينَا عَنِ الصَّبِيَّانِ وَرَمِينَا عَنْهُمْ. وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَجْرُدُ الصَّبِيَّانَ لِلْإِحْرَامِ.

(4) لا يجوز أن يرمى عن الصغير إلا من رمى عن نفسه.

(5) ويطاف عن الصغير لعجزه عن الطواف راكباً أو محمولاً وينوي وليُّه الطواف عنه إذا لم يكن مميزاً. والأفضل لحامل الطفل أن لا يجعل الطواف والسعي مشتركين بينه وبين الطفل، بل ينوي الطواف والسعي له ويطوف لنفسه طوافاً مستقلاً ويسعى لنفسه سعياً مستقلاً احتياطاً للعبادة.

زيارة المسجد النبوي

(1) تُسنُّ زيارة المسجد النبوي بعد الفراغ من الحج ، أو قبله وفي غير موسم الحج لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا تُشدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى)) متفق عليه ، ولقوله صلى الله عليه وسلم: "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه." "

(2) إذا وصل الزائر إلى المسجد النبوي استحبه أن يقدم رجله اليمنى ويقول: "أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وافتحْ لي أبوابَ رَحْمَتِكَ . " كما يقول في سائر المساجد .

(3) ثم يصلي ركعتين تحية المسجد والأولى أن يصلها في الروضة الشريفة لما ثبت من الفضل في ذلك ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة)) متفق عليه . ولكن الحرص على الصلاة في الروضة لا يسوغ الاعتداء على الناس، أو مدافعة الضعاف، أو تخطي الرقاب .

(4) ويشرع لزوار المسجد النبوي من الرجال زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبري صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، للسلام عليهم والدعاء لهم . وصفة الزيارة أن يأتي الزائر القبر الشريف فيستقبله بوجهه ويقول: "السلام عليك يا رسول الله" ، ثم يتقدم إلى يمينه قدر ذراع فيسلم على

أبي بكر ويقول: "السلام عليك يا أبا بكر"، ثم يتقدم قليلاً إلى يمينه قدر ذراع للسلام على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيقول: "السلام عليك يا عمر".

(5) ولا يجوز لأحد أن يمسح بالحجارة أو يقبلها أو أن يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم قضاء حاجة أو تفريج كربة أو شفاء مريض أو نحو ذلك، لأن ذلك لا يطلب إلا من الله سبحانه وتعالى.

(6) ولا يشرع التكرار والإكثار من زيارة قبره رضي الله عنه، كأن تكون الزيارة بعد كل فريضة، أو في كل يوم بعد فريضة بعينها، وفي هذا مخالفة لقوله عليه الصلاة والسلام: ((لا تجعلوا قبوري عيداً)). سئل مالك رحمه الله تعالى عن الغريب يأتي قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم كل يوم، فقال: ما هذا من الأمر، وذكر حديث: ((اللهم لا تجعل قبوري وثناً يعبد)).

(7) ويُشرع لزائر المدينة والساكن بها إتيان مسجد قباء للصلاة فيه؛ اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم وتحصيلاً لأجر عمرة، فعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من خرج حتى يأتي هذا المسجد -يعني: مسجد قباء- فيصلي فيه كان كعدل عمرة)) أخرجه أحمد. وفي الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً فيصلي فيه ركعتين. ولا يُشرع زيارة شيء من المساجد في المدينة النبوية سوى هذين المسجدين: مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومسجد قباء.

(8) ويُشرع لزوار المدينة زيارة أهل بقيع الغرقد وشهداء أحد؛ للسلام عليهم والدعاء لهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزورهم ويدعو لهم.

الحج المبرور

(1) على الحاج أن يلتزم في حجه بالأخلاق الإسلامية الفاضلة من السخاء والكرم وطيب النفس وطلاقة الوجه ولين الكلام والصبر والحلم والأناة وكظم الغيظ، وضبط الأعصاب، وتحمل هفوات الآخرين، وعدم إيذائهم، وأن يحسن إلى الناس بجميع وجوه الإحسان، فإن ذلك من برّ الحجّ. فعن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة قالوا: وما بر الحج يا رسول الله؟ قال: إطعام الطعام وإفشاء السلام)).

(2) أن يكون الحاج طيب النفس بما ينفق من مال في سفره، وأن يتوسع في الزاد (المال) ليتصدق من طعامه على الفقراء والمساكين وغيرهم. وأن يستحضر أن نفقة الحاج مخلوفة متبوعة بالخير والبركة، وأنها كالنفقة في سبيل الله: الدرهم بسبعمائة.

(3) أن يسلم حجه من الرفث والفسوق والجدال لقوله تعالى "فلا رث ولا فسوق ولا جدال في الحج" والرفث ما يتعلق بالأمر الجنسية، والفسوق هو المعصية، ولا جدال: فلا تجادل مع زوجتك (أوزوجك)، ولا مع رفيقك، ولا مع أي حاج آخر، ولا مع من تشتري أو تتعامل معه، وكن سمحاً هيناً حتى تتم لك هذه الرحلة بسلام.

(4) على الحاج أن يحافظ في سفره على القيام بالواجبات، من الصلاة في وقتها، ومع الجماعة، ولا ينبغي أن ينشغل بأمور الدنيا من بيع وشراء عن العبادة، عليه أن يكثر من الطواف بالبيت والصلاة في المسجد الحرام والمسجد النبوي.

(5) سئل الحسن البصري رحمه الله تعالى: ما الحج المبرور؟ قال: أن تعود زاهداً في الدنيا،

راغباً في الآخرة